المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم مديونة
جماعة مديونة
مديرية المصالح
ق.ش.ل.م/ م.م.م.ن.م.ب.ص

قـــرار رقم86.... بتاريخ....14 يوليوز 2026.....
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة مديونة

إن رئيس مجلس جماعة مديونة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 ه (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 ه (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 ه (27 شتنبر 1977) المتعلق بالنظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 ه (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 محرم 1443 (1 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 27.57.21 الصادر في 14 ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) القاضي بتفويض الإمضاء للسادة الولاة و العمال على الوثائق و القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بما فيها تعيين رؤساء الأقسام و المصالح؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض السلطة؛
- بناء على دورية وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على قرار رئيس جماعة مديونة رقم 42 بتاريخ 15 أبريل 2026، بشأن تنظيم إدارة الجماعة وتحديد إختصاصاتها المؤشر عليه من لدن السيد عامل إقليم مديونة؛

قرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة مديونة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

رؤساء المصالح
➢ رئيس مصلحة الأشغال و الصيانة و المرآب الجماعي.
➢ رئيس مصلحة الموارد المالية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين لميزانية جماعة مديونة، والعاملين بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب إستدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

⊂ الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة، غير أنه إذا إستدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن إستثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب إستدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر(15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة، و للجماعات الترابية منها (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر.
- إستمارة ملف الترشيح تسحب من إدارة الجماعة، أو تحمل من الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتتضمن:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : توضع ملفات الترشيح بمكتب الموارد البشرية في ثلاث نظائر وذلك بعد تسجيله بمكتب الضبط، إبتداء من نشر هذا القرار بالبوابة الإلكترونية المشار إليها في المادة الخامسة إلى غاية الساعة الرابعة والنصف مساءا من يوم.....30 شتنبر 2026....، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تحدث بموجب قرار يصدره رئيس جماعة مديونة لجنة للإنتقاء وإجراء المقابلة الإنتقائية مع المترشحين.

المادة السابعة : يعلن عن نتائج المقابلة الإنتقائية عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي وكذا تعليقها بمقر الجماعة.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وجميع وسائل النشر ويعلق بمقر جماعة مديونة.

تأشيرة السيد عامل إقليم مديونة	رئيس جماعة مديونة
20 يوليوز 2026 العامل علي سالم الشكاف	المدير المصالح رئيس جماعة مديونة سلاح الدين أمداغلي